

GC(60)/RES/3

أيلول/سبتمبر ٢٠١٦

توزيع عام

عربي

الأصل: انكليزي

## المؤتمر العام

الدورة العادية الستون

البند ٢ من جدول الأعمال

(الوثيقة GC(60)/20)

### طلب مقدّم من جمهورية غامبيا الإسلامية للانضمام إلى عضوية الوكالة

قرار اعتمد يوم ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ خلال الجلسة العامة الأولى

إنّ المؤتمر العام،

(أ) وقد تلقى توصية مجلس المحافظين بالموافقة على انضمام جمهورية غامبيا الإسلامية إلى عضوية الوكالة<sup>١</sup>،

(ب) وقد نظر في طلب انضمام جمهورية غامبيا الإسلامية إلى عضوية الوكالة، على ضوء الفقرة بـ من المادة الرابعة من النظام الأساسي،

١- يوافق على انضمام جمهورية غامبيا الإسلامية إلى عضوية الوكالة؛

٢- ويقرّر، عملاً بالقاعدة ٥-٩ من اللائحة المالية للوكالة<sup>٢</sup>، أنّه إذا أصبحت حكومة جمهورية غامبيا الإسلامية عضوًا في الوكالة خلال الفترة المتبقية من عام ٢٠١٦ أو في عام ٢٠١٧، يتم تقدير اشتراكاتها حسب الاقتضاء وتُدفع ما يلي:

(أ) سلفة - على قسط واحد أو على أقساط - لصندوق رأس المال العامل، وفقًا للقاعدة ٧-٤ من اللائحة المالية للوكالة<sup>٣</sup>؛

(ب) اشتراكًا - على قسط واحد أو على أقساط - في الميزانية العادية للوكالة، وفقًا للمبادئ والترتيبات التي أرساها المؤتمر العام لتقرير مثل هذه الاشتراكات على الأعضاء<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> الفقرة ٣ من الوثيقة GC(60)/19.

<sup>٢</sup> .INFCIRC/8/Rev.4

<sup>٣</sup> .INFCIRC/8/Rev.4

<sup>٤</sup> القرارات GC(III)RES/50، GC(XXI)RES/351، GC(39)RES/11، GC(44)RES/9، وGC(47)RES/5.